

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

التفسير الموضوعي

وَفِكْرَةُ تَوْظِيفِهِ فِي إِصْلَاحِ الْأُمَّةِ وَالْتَّأْسِيسِ لِفَكْرٍ صَحِيحٍ

د. صالح عسکر

إن التوجه المعاصر لتناول كثير من المواضيع وفق منهج التفسير الموضوعي قد فتح أفقاً جديداً علينا لم نتمكن بعد من الإحاطة بسعته؛ فبالإضافة إلى قيمة النتائج العلمية المتوقعة من التوظيف الصحيح لهذا المنهج والمتمثلة في الإحاطة الكاملة بتفاصيل الموضوع من خلال كل النصوص القرآنية التي تتناوله على حد ظن المجتهد في تناوله، يبدو أن التفسير الموضوعي قدصار يستجلب اهتمام عوام المسلمين وخواصهم، ويجد في قلوبهم رضا وقبولًا، مما يجعله الأقدر على التأثير فيهم وتوجيهه تفكيرهم وسلوكهم.

من هذا المنطلق، تبرز فكرة استغلال هذا التفسير وتوظيفه على مستويين:

- المستوى الأول: ويتمثل في الاستفادة من هذا النوع من التفسير علمياً، من خلال المحاكمة كثیر من المفاهیم -وخاصة المفاهیم المتنازع حولها- إليه، للخلوص -قدر الممکن- إلى مراد القرآن الكريم الصحيح منها، بعيداً عن كل ما أضيف إليها من تأویلات وتحویرات وتفسیرات.
 - المستوى الثاني: وهو الأهم؛ وهو السعي، بل البحث عن أفضل الوسائل والسبل التي تؤدي إلى أحسن توظيف لهذا التفسير في توجيه أفكار المسلمين وإصلاح سلوکاتهم ومحاولة الترقی بهم إلى منازل السمو القرآنية التي رضي بها الله لهم.
- بناء على ما سبق، تفترض هذه الورقة طرح موضوع "التفسير الموضوعي وفكرة الاستفادة منه في إصلاح الأمة والتأسيس لفکر صحيح" ، محاولة إبراز قيمة التفسير الموضوعي، وما هي الطرق العملية لتوظيفه.

حقيقة التفسير الموضوعي:

لا ريب أن التفسير الموضوعي ليس فناً جديداً بصفة كاملة وإن بدا أنه كذلك لأول وهلة، وإننا بتدقيق النظر نجد أنه ليس إلا صورة أكثر اتساعاً وعمقاً من تفسير القرآن بالقرآن الذي يتفق جميع أهل التفسير على أنه الخطوة الأولى من خطوات هذا الفن . فإننا نجد -منذ العصور الأولى- دلائل تشير إلى أن بعض المفسرين كانوا ينظرون في المسألة الواحدة في المواضع المختلفة من القرآن الكريم. روى البخاري عن سعيد [بن جبير] قال: قَالَ رَجُلٌ لَابْنِ

عَبَّاسٌ: إِنِّي أَحُدُ فِي الْقُرْآنِ أَشْيَاءَ تَخْتَلِفُ عَلَىَّ، قَالَ: "فَلَا أَسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ" "وَأَفْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىَّ بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ" ، "وَلَا يَكُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا" وَاللَّهُ رَبُّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ" فَقَدْ كَتَمُوا فِي هَذِهِ الْآيَةِ، وَقَالَ: "أَمِ السَّمَاءُ بَنَاهَا" إِلَىَّ قَوْلِهِ: "دَحَاهَا" فَذَكَرَ خَلْقَ السَّمَاءِ قَبْلَ خَلْقِ الْأَرْضِ، ثُمَّ قَالَ: "أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ" إِلَىَّ "طَائِعِينَ" فَذَكَرَ فِي هَذِهِ خَلْقَ الْأَرْضِ قَبْلَ السَّمَاءِ ، وَقَالَ: "وَكَانَ اللَّهُ غُورًا رَّحِيمًا" "عَزِيزًا حَكِيمًا" "سَمِيعًا بَصِيرًا" ، فَكَانَهُ كَانَ ثُمَّ مَضَى. فَقَالَ: "فَلَا أَسَابَ بَيْنَهُمْ" فِي النَّفْخَةِ الْأُولَى ثُمَّ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ ، فَلَا أَسَابَ بَيْنَهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ ، ثُمَّ فِي النَّفْخَةِ الْآخِرَةِ أَفْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىَّ بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ ، وَأَمَّا قَوْلُهُ: "مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ" "وَلَا يَكُمُونَ اللَّهَ" فَإِنَّ اللَّهَ يَعْقِرُ لِأَهْلِ الْإِحْلَاصِ دُنُوبَهُمْ ، وَقَالَ الْمُشْرِكُونَ تَعَالَوْا نَفْوُلُ لَمْ نَكُنْ مُشْرِكِينَ .

فَخَتَمَ عَلَىَّ أَفْوَاهِهِمْ فَنَتَطِقُ أَيْدِيهِمْ ، فَعِنْدَ ذَلِكَ عُرِفَ أَنَّ اللَّهَ لَا يُكَمِّ حَدِيثًا وَعِنْدَهُ "يَوْدُ الظِّنَّ" كَفَرُوا "الْآيَةُ، وَخَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ" ، ثُمَّ خَلَقَ السَّمَاءَ ، ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ ، فَسَوَّاهُنَّ فِي يَوْمَيْنِ آخَرَيْنِ ثُمَّ دَحَاهَا الْأَرْضَ، وَدَحْوُهَا أَنْ أَخْرَجَ مِنْهَا الْمَاءَ وَالْمَرْعَى، وَخَلَقَ الْحِيَالَ وَالْجِمَالَ وَالْأَكَامَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي يَوْمَيْنِ آخَرَيْنِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: "دَحَاهَا" ، وَقَوْلُهُ: "خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ" فَجَعَلَتِ الْأَرْضُ وَمَا فِيهَا مِنْ شَيْءٍ فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ وَخَلَقَ السَّمَوَاتِ فِي يَوْمَيْنِ . " وَكَانَ اللَّهُ غُورًا" سَمَّى نَفْسَهُ ذَلِكَ وَذَلِكَ قَوْلُهُ، أَيْ لَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يُرِدْ شَيْئًا إِلَّا أَصَابَ بِهِ الَّذِي أَرَادَ ، فَلَا يَخْتَلِفُ عَلَيْكَ الْقُرْآنُ ، فَإِنَّ كُلًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ" ¹، وَذَكْرُهُ ابْنُ جَرِيرٍ مُختَصِّرًا.²

فَهَذِهِ صُورَةٌ مِنْ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ بِالْقُرْآنِ انْطَلَقَتْ مِنَ النَّظَرِ فِي دَلَالَاتِ آيَاتِ فِي مَوَاضِعِ

مُخْتَلَفَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ يَجْمِعُهَا جَامِعٌ وَاحِدٌ، وَإِنْ كَنَا لَمْ نَكُنْ لِنَصْنُفِهِ الْيَوْمَ فِي التَّفْسِيرِ الْمُوْضُوْعِي لَا عِتَادَهُ لِنَصْوُصِهِ مَعْدُودَهُ وَعَدْمِ تَتْبِعِهِ لِجَمِيعِ نَظَائِرِهِ فِي الْقُرْآنِ كُلِّهِ. وَأَصْرَحَ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: "كُلُّ زَعْمٍ فِي الْقُرْآنِ فَهُوَ كَذَبٌ"³؛ إِذَاً أَنْ مِثْلَ هَذَا لَا يَصْدِرُ إِلَّا عَمَّنْ تَتَبَعُ لِفَظَ "زَعْمٍ" فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ كُلِّهِ لِلْخَلوصِ بِهِذِهِ النَّتِيْجَةِ الْعِلْمِيَّةِ، وَذَلِكَ يَصْدِقُ عَلَيْهِ وَصْفُ التَّفْسِيرِ الْمُوْضُوْعِي رَغْمَ أَنَّهُ لَمْ يَصْنُفْ ضَمْنَهُ، وَرَغْمَ أَنَّ مَسَائِلَهُ لَمْ

¹ محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، كتاب التفسير بباب سورة السجدة ج 16 / ص 85، وانظر محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن ج 4 / ص 12، دار إحياء التراث العربي، بيروت: 1965م.

² انظر: محمد بن جرير الطبراني، جامع البيان في تأویل القرآن ج 8/ص 373، تحقيق: محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط 1: 1420هـ-2000م

³ تفسير القرطبي ج 6/ص 401

تجمع بصورة مستقلة ولم يصنف فيها وفق هذا المنهج وحده. وهو خلاف قول الراغب في مفرداته: "الزعم: حكاية قول يكون مظنة للكذب، ولهذا جاء في القرآن في كل موضع ذم القائلون به، نحو: "زعم الذين كفروا" [التغابن/7]، "بل زعمتم" [الكهف/48]، "كنت تزعمون" [الأنعام/22]، "زعمتم من دونه" [الإسراء/56]¹، إذ أنه انطلق من المعنى اللغوي واستشهد عليه بما في القرآن الكريم، أما ابن عباس رضي الله عنهما - فقد استُنبط المعنى من توظيف اللفظ في القرآن الكريم، والفرق بين المنهجين دقيق ولكنه محوري.

بناء على ذلك، يمكن أن نقول: إن التفسير الموضوعي هو نوع من التطوير لمبدأ تفسير القرآن بالقرآن عبر السعي إلى جمع جميع النظائر المدرجة ضمن موضوع واحد في القرآن كله أو الموضوع المشترك بين أجزاء السورة الواحدة ليكون الناظر فيها أقدر على الإحاطة بتفاصيل الأجزاء المكونة لفكرة الموضوع من خلال القرآن الكريم أو السورة القرآنية الواحدة.

وإذا كان الأمر كذلك، فإن هذا يفترض أن يتجرد الدارس من كل خلفية سابقة عن الموضوع المراد دراسته، بل يفترض زيادة على ذلك أن يتجرد من جميع المسلمات العالقة بذهنه حوله، فإذا فعل كان أقدر على الوصول إلى استنباط تصور قرآني كامل يكون أقرب إلى الصواب من غيره من التصورات عن الموضوع.

من هنا كان التوجّه الحديث نحو هذا الفن يفرض علينا أن نوليه اهتماماً خاصاً من أجل تحقيق جملة من الأهداف العلمية والعملية. فما هي الأمور المتواخدة من توظيف التفسير الموضوعي؟

أولاً: دور التفسير الموضوعي في الجانب العلمي:

نص القرآن الكريم على وجوب رد ما وقع التنازع فيه إلى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، من ذلك قوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُلُّمُّ ثُمَّ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمَ الْآخِرُ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا" [سورة النساء: 59]. ورد التنازع إلى الله والرسول صلى الله عليه

¹ أبو القاسم الحسين بن محمد بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن الكريم ج 1/ص 435، دار القلم - دمشق

وسلم - واحب في مسائل الأحكام كقصة التنازع في شراج الحرة التي روی أنها سبب لنزول الآية أو الآيات التي تليها¹،

ولكن عموم اللفظ يقتضي رد النزاع في المسائل العلمية إلى كتاب الله وسنة رسوله؛ لذلك فإن الآراء إذا اختلفت وتنازعـت وتضاربت كان ردها إلى المنصوص عليه في القرآن الكريم والسنة المطهـرة ردا إلى الله ورسوله. من هنا يكون التفسير الموضوعي فاصلا في الاقتراب قدر المستطاع من المعنى الحقيقي المراد من القرآن الكريم في المسألـة. فما هي النزاعـات العلمية التي يمكن أن يفصل فيها عن طريق التفسير الموضوعي؟

نماذج من المسائل التي يمكن أن يفصل فيها عن طريق التفسير الموضوعي:

يمكن للتفسـير الموضوعي أن يكون فاصلا في مسائل مختلفة قد تكون عقدية أو فقهـية أو تـقـعـيدـية أو غير ذلك، وسنحاول أن نضرب لذلك أمثلـة.

النموذج الأول: المسائل العقدية: من أجود الأمثلـة في هذا الباب مسألـة تأويلـ الصـفات التي وقعـ الخـلافـ فيها بين أهلـ السنـةـ والـجمـاعةـ وـسـائـرـ الفـرقـ، وـوـجـدـ كـلـ وـاـحـدـ منـ الفـريـقـينـ سـنـدـاـ لـرأـيـهـ فـيـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ²ـ:ـ هـوـ الـذـيـ أـنـزـلـ عـلـيـكـ الـكـتـابـ مـثـلـ آـيـاتـ مـحـكـمـاتـ هـنـ أـمـ الـكـتـابـ وـأـخـرـ مـُـشـاهـيـهـاتـ فـمـاـ الـذـينـ فـيـ قـلـوبـهـمـ زـيـعـ فـيـبـيـعـونـ مـاـ تـشـابـهـ مـنـهـ اـبـتـغـاءـ الـفـتـنـةـ وـأـبـتـغـاءـ تـأـوـيلـهـ وـمـاـ يـعـلـمـ تـأـوـيلـهـ إـلـاـ اللـهـ وـالـرـاسـخـونـ فـيـ الـعـلـمـ يـقـولـونـ آـمـاـ بـهـ كـلـ مـنـ عـذـرـبـنـاـ وـمـاـ يـذـكـرـ إـلـاـ أـوـلـوـ الـأـلـبـابـ]ـ سـوـرـةـ آـلـ عـمـرـانـ:ـ 7ـ،ـ وـذـلـكـ أـنـ يـحـتمـلـ أـنـ يـوـقـفـ عـلـىـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ:ـ وـمـاـ يـعـلـمـ تـأـوـيلـهـ إـلـاـ اللـهــ أـوـ عـلـىـ قـوـلـهـ عـزـ وـجـلـ:ـ وـمـاـ يـعـلـمـ تـأـوـيلـهـ إـلـاـ اللـهــ وـالـرـاسـخـونـ فـيـ الـعـلـمــ .ـ قـالـ اـبـنـ الـجـوـزـيـ:ـ وـهـلـ يـعـلـمـ الرـاسـخـونـ تـأـوـيلـهـ أـمـ لـاـ؟ـ فـيـهـ قـوـلـانـ .ـ أـحـدـهـمـ :ـ أـنـهـمـ لـاـ يـعـلـمـونـهـ ،ـ وـأـنـهـمـ

¹ في صحيح البخاري عن عبد الله بن الزبير - رضى الله عنهما - أئمه حديثه أن رجلا من الأنصار خاصمَ الزبير عذ النبي - صلى الله عليه وسلم - في شراج الحرة التي يسبون بها التخل ف قال الأنصار ي سرح الماء يمرُّ فأبى عليه ، فاختصما عذ النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - للزبير « اسق يا زبير ، ثم أرسل الماء إلى جارك ». فغضب الأنصار على ذلك ف قال: أن كان ابن عمك فتلؤن وجه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثم قال « اسق يا زبير ، ثم احبس الماء ، حتى يرجع إلى الجدر ». فقال الزبير والله إلهي لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك: فلا وربك لا يؤمدون حتى يحكموك فيما شجرا بيتهم ». صحيح البخاري، كتاب المسافة، باب باب سكر الأنهر ج 8/ ص 453. وانظر: محمد بن إسماعيل ابن كثير، تفسير القرآن العظيم ج 2 / ص 349: دار طيبة للنشر والتوزيع ، ط 2: 1420هـ - 1999م، تحقيق: سامي بن محمد سلامـةـ.

² انظر: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، مجموع الفتاوى ج 13/ ص 277 وما بعدهـاـ.

مستأنفون ، وقد روی طاووس عن ابن عباس أنه قرأ " ويقول الراسخون في العلم آمنا به " وإلى هذا المعنى ذهب ابن مسعود ، وأبی بن كعب ، وابن عباس ، وعروة ، وقتادة ، وعمر بن عبد العزيز ، والفراء ، وأبو عبيدة ، وثعلب ، وابن الأنباري ، والجمهور . قال ابن الأنباري : في قراءة عبد الله " إن تأويله إلا عند الله ، والراسخون في العلم " وفي قراءة أبي ، وابن عباس " ويقول الراسخون " وقد أنزل الله تعالى في كتابه أشياء ، استأثر بعلمها ، قوله تعالى : " قل إنما علمها عند الله " [الأعراف : 87] قوله تعالى: " وقرؤنا بين ذلك كثيراً " [الفرقان : 38] فأنزل الله تعالى المجمل ، ليؤمن به المؤمن ، فيسعد ، ويُكفر به الكافر ، فيشقي .

والثاني : أنهم يعلمون ، فهم داخلون في الاستثناء . وقد روی مجاهد عن ابن عباس أنه قال : أنا من يعلم تأويله ، وهذا قول مجاهد ، والربيع ، واختاره ابن قتيبة ، وأبو سليمان الدمشقي¹ .

ولكن لما كان الوقف على المعنى الثاني صحيحا في اللغة، وقد جاءت به الرواية، لم يكن لتجاهل هذا الوجه ورفضه سبيل، قال القرطبي: " .. ما حکاه الخطابي من أنه لم يقل بقول مجاهد غيره فقد روی عن ابن عباس أن الراسخين معطوف على اسم الله عز وجل، وأنهم داخلون في علم المتشابه، وأنهم مع علمهم به يقولون آمنا به، وقاله الربيع ومحمد بن جعفر ابن الزبیر والقاسم بن محمد وغيرهم..."

واحتاج قائلو هذه المقالة أيضاً بأن الله سبحانه مدحهم بالرسوخ في العلم، فكيف يمدحهم وهم جهال ! وقد قال ابن عباس: أنا من يعلم تأويله.

وقرأ مجاهد هذه الآية وقال: أنا من يعلم تأويله، حکاه عنه إمام الحرمين أبو المعالى². ثم زاد قوله ثالثاً فقال: " وقد رد بعض العلماء هذا القول إلى القول الأول فقال: وتقدير تمام الكلام " عند الله " أن معناه وما يعلم تأويله إلا الله : يعني تأويل المتشابهات، والراسخون في العلم يعلمون بعضه قائلين آمنا به كل من عند ربنا بما نصب من الدلائل في المحكم ومکن من رده إليه.

فإذا علموا تأويل بعضه ولم يعلموا البعض قالوا آمنا بالجميع كل من عند ربنا، وما لم يحط به علمنا من الخفايا مما في شرعه الصالح فعلمه عند ربنا¹.

¹ أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير ج 1 / ص 301.

² تفسير القرطبي ج 4 / ص 17-18.

والحاصل أن من تمسك بأحد القولين لم يستطع أن ينفي قول الآخر . وقام ابن تيمية بتحقيق معنى التأويل عبر تتبع معناه في سائر الآيات التي ورد فيها لفظ التأويل في القرآن الكريم ليخلص بنتيجـة باهرة، وقد قمنا بإعادة ترتيب أقواله لتخرج في صورة موافقة للتفسير الموضوعي . قال " وقد جاء اسم التأويل في القرآن في غير موضع هذا معناه : قال الله تعالى: وَلَقَدْ حِنَّا هُمْ يِكَّابِ فَصَلَّنَا عَلَى عِلْمٍ هُدَى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ (52) هُنَّ يَنْتَظِرُونَ إِنَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلَهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِنْ قَبْلٍ قَدْ جَاءَتْ رُسُلٌ رَبَّنَا بِالْحَقِّ " [سورة الأعراف: 52-53] ، فقد أخبر أنه فصل الكتاب وتصليله بيانه وتمييزه بحيث لا يشتبه . ثم قال : " هل ينتظرون " : أي ينتظرون " إلا تأويله يوم يأتي تأويله " إلى آخر الآية، وإنما ذلك مجيء ما أخبر القرآن بوقوعه من القيامة وأشراطها كالدابة وياجوج وmajوج وطلع الشمس من مغربها ومجيء ربكم والملك صفا صفا وما في الآخرة من الصحف والموازين والجنة والنار وأنواع النعيم والعقاب وغير ذلك فحينئذ يقولون : " قَدْ جَاءَتْ رُسُلٌ رَبَّنَا بِالْحَقِّ فَهُنَّ لَنَا مِنْ شُفَعَاءَ فَيَشْفَعُونَا لَنَا أَوْ تُرَدُّ فَتَعْمَلَ غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ " ² . فالتأويل في الآية كما يقول هو تحقق ما وقع الخبر عنه وإن كانت صورته قبل ذلك معلومة ولكن في الذهن، فتأويله تتحقق ما في الذهن في الحقيقة، وقد دعم قوله هذا بآية سورة السجدة التي تفيد هذا المعنى بوضوح وإن لم تتضمن لفظ التأويل فقال : " وهذا القدر الذي أخبر به القرآن من هذه الأمور لا يعلم وقته وقدره وصفته إلا الله فلين الله يقول : " فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أَخْفَى لَهُمْ مِنْ فُرَّةً أَعْيُنٍ " [سورة السجدة: 17] ويقول : " أعددت لعبادـي الصالـحين ما لا عـين رـأت ولا أذن سـمعـت ولا خـطر عـلى قـلب بـشر " ، وقال ابن عباس : ليس في الدنيا مما في الجنة إلا الأسماء فلين الله قد أخبر أن في الجنة خمرا ولبنا وماء وحريرا وذهبـا وفضـةـا وغير ذلك ونحن نعلم قطـعاً أن تلك الحـقـيقـة ليست مـمـاثـلة لهـذـهـ بل بينـهـما تـبـاـيـنـ عـظـيمـ معـ التـشـابـهـ كـماـ فيـ قولـهـ " وَأَنْوَا بـهـ مـُشـابـهـاـ " [سورة البقرة: 25] على أحدـ القـولـينـ أنهـ يـشـبـهـ ماـ فيـ الدـنـيـاـ وـلـيـسـ مـثـلـهـ ؛ فـأشـبـهـ اـسـمـ تـلـكـ الـحـقـائقـ أـسـمـاءـ هـذـهـ الـحـقـائقـ كـماـ أـشـبـهـ الـحـقـائقـ الـحـقـائقـ مـنـ بـعـضـ الـوـجـوهـ ؛ فـنـحـنـ نـعـلـمـهاـ إـذـاـ خـوـطـبـنـاـ بـتـلـكـ الـأـسـمـاءـ مـنـ جـهـةـ الـقـدـرـ المـشـترـكـ بـيـنـهـماـ وـلـكـنـ لـتـلـكـ الـحـقـائقـ خـاصـيـةـ لـاـ نـدـرـكـهاـ فـيـ الدـنـيـاـ وـلـاـ سـبـيلـ إـلـىـ إـدـرـاكـنـاـ لـهـاـ لـعـدـمـ إـدـرـاكـ عـيـنـهـاـ أـوـ نـظـيرـهـاـ مـنـ كـلـ وـجـهـ ، وـتـلـكـ الـحـقـائقـ عـلـىـ مـاـ هـيـ عـلـيـهـ هـيـ تـأـوـيلـ ماـ أـخـبـرـ

¹ نفسه ص 18.

² مجموع الفتاوى ج 13 / ص 278-279

الله به¹. فالتأويل بهذا المعنى هو تحقق المخبر به والذي يعلمه الناس ولكن لا يعلم وصفه على الحقيقة إلا الله سبحانه وتعالى .

ثم ثانية بآية أخرى من سورة يومن تضمنت أيضا لفظ التأويل فقال: "ومما جاء من لفظ التأويل في القرآن قوله تعالى: "بِلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتُهُمْ تَأْوِيلُهُ" [سورة يومن: 39]، والكلنائية عائدة على القرآن أو على ما لم يحيطوا بعلمه وهو يعود إلى القرآن ، قال تعالى: "وَمَا كَانَ هَذَا الْقُرْآنُ أَنْ يُفْتَرَى مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ" (37) أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ فَلَمْ فَأَنْوَا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا مَنْ أَسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (38) بِلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتُهُمْ تَأْوِيلُهُ كَذَّلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ (39) وَمَنْهُمْ مَنْ يُؤْمِنُ بِهِ وَمَنْهُمْ مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِهِ وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِالْمُفْسِدِينَ (40)" [سورة يومن: 37-40]. فأخبر سبحانه أن هذا القرآن ما كان ليفترى من دون الله وهذه الصيغة تدل على امتلاع المنفي كقوله: "وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقَرَى بِظُلْمٍ" [سورة هود: 117]، وقوله: "وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ" [سورة الأنفال: 33]؛ لأنخلق عاجزون عن الإتيان بمثله كما تحداهم وطالبهم لما قال : "أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ فَلَمْ فَأَنْوَا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا مَنْ أَسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ" فهذا تعجيز لجميع المخلوقين، قال تعالى: "وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ" أي: مصدق الذي بين يديه "وتفصيل الكتاب" أي: مفصل الكتاب ، فأخبر أنه مصدق الذي بين يديه ومفصل الكتاب ، والكتاب اسم جنس، وتحدى القائلين افتراه ودل على أنهم هم المفترون، قال: "بِلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتُهُمْ تَأْوِيلُهُ" أي كذبوا بالقرآن الذي لم يحيطوا بعلمه ولما يأتيهم تأويله ففرق بين الإحاطة بعلمه وبين إتيان تأويله، فتبين أنه يمكن أن يحيط أهل العلم والإيمان بعلمه ولما يأتيهم تأويله، وأن الإحاطة بعلم القرآن ليست إتيان تأويله، فإن الإحاطة بعلمه معرفة معاني الكلام على التمام وإتيان التأويل نفس وقوع المخبر به . وفرق بين معرفة الخبر وبين المخبر به ؟ فمعرفة الخبر هي معرفة تفسير القرآن ومعرفة المخبر به هي معرفة تأويله².

لقد قام ابن تيمية ببيان معاني أجزاء الآية ثم ربط بعضها ببعض ليخلص إلى أن التأويل والإحاطة بالعلم شيئاً مفترقاً؛ فالإحاطة بالعلم هي إدراك المعنى أو هو التفسير بالصطلاحات العصرية الذي يعرفه أهل العلم والإيمان، أما التأويل فهو وقوع المخبر به؛

¹ نفسه.

² مجموع الفتاوى ج 13 / ص 283

بمعنى أن الأول هو صورة الشيء في ذهن المفسر والثاني هو صورته المشاهدة المدركة بالحس، وقد زاد هذا المعنى بياناً فقال: "وَنَكْتَةُ ذَلِكَ أَنَّ الْخَبَرَ لِمَعْنَاهُ صُورَةٌ عَلْمِيَّةٌ وَجُودُهَا فِي نَفْسِ الْعَالَمِ كَذَنِ الْإِنْسَانِ مَثَلًا وَلَذِكَ الْمَعْنَى حَقِيقَةٌ ثَابِتَةٌ فِي الْخَارِجِ عَنِ الْعِلْمِ، وَالْفَظْوُ إِنَّمَا يَدْلِي بِأَبْدَاءِ عَلَى الْمَعْنَى الْذَّهَنِيِّ ثُمَّ تَوَسُّطُ ذَلِكَ أَوْ تَدْلِي عَلَى الْحَقِيقَةِ الْخَارِجَةِ، فَالْتَّأْوِيلُ هُوَ الْحَقِيقَةُ الْخَارِجَةُ وَأَمَّا مَعْرِفَةُ تَقْسِيرِهِ وَمَعْنَاهُ فَهُوَ مَعْرِفَةُ الصُّورَةِ الْعَلْمِيَّةِ وَهَذَا هُوَ الَّذِي بَيْنَاهُ فِيهَا تَقدِيمٌ أَنَّ اللَّهَ إِنَّمَا أَنْزَلَ الْقُرْآنَ لِيَعْلَمَ وَيَفْهَمَ وَيَتَدَبَّرَ وَيَتَفَكَّرَ فِيهِ، مَحْكَمَهُ وَمُتَشَابِهُ، وَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ تَأْوِيلَهُ"¹.

كما قام سُرْحَمَهُ اللَّهُ - بِتَوْظِيفِ جَمْلَةِ الْآيَاتِ الْوَارِدَةِ فِي تَأْوِيلِ الرُّؤْيَا وَالْوَاقِعَةِ فِي سُورَةِ يُوسُفَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بِذَكَاءِ وَافْتَدَارٍ لِيُسْتَبِطَ مِنْهَا تَقْرِيرًا لِلْمَعْنَى السَّابِقِ الَّذِي ذُكِرَ، فَقَالَ: "وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ يَعْقُوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِيُوسُفَ: "وَكَذَلِكَ يَجْتَبِيَكَ رَبُّكَ وَيَعْلَمُكَ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ وَيَتَمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ" [سُورَةُ يُوسُفٍ: 6]، وَقَوْلُهُ: "وَدَخَلَ مَعَهُ السَّجْنَ فَتَيَانٌ قَالَ أَحَدُهُمَا إِنِّي أَرَانِي أَعْصِرُ خَمْرًا وَقَالَ الْآخَرُ إِنِّي أَرَانِي أَحْمَلُ فَوْقَ رَأْسِي خُبْرًا تَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْهُ نَبْتَنَا بِتَأْوِيلِهِ إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ (36)" [سُورَةُ يُوسُفٍ: 36-37]، وَقَوْلُ الْمَلَأِ: "أَضْغَاثُ أَحْلَامٍ وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ الْأَحْلَامِ بِعَالَمِينَ يَأْتِيكُمَا" [سُورَةُ يُوسُفٍ: 44]، وَقَوْلُ يُوسُفَ لِمَا دَخَلَ عَلَيْهِ أَهْلَهُ مِصْرَ وَأَوْيَإِلَيْهِ أَبُوهُهُ: "وَقَالَ ادْخُلُوا مِصْرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَمْنِينَ (99) وَرَفَعَ أَبُوهُهُ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُوا لَهُ سُجْدًا وَقَالَ يَا أَبَتِ قَدْ جَعَلَهَا رَبُّكَ حَقًّا" [سُورَةُ يُوسُفٍ: 99-100]. فَتَأْوِيلُ الْأَحَادِيثِ الَّتِي هِيَ رُؤْيَا النَّاسِ هِيَ نَفْسُ مَدْلُولَهَا الَّتِي تَقُولُ إِلَيْهِ كَمَا قَالَ يُوسُفَ: "هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَيِّ مِنْ قَبْلِهِ" ، وَالْعَالَمُ بِتَأْوِيلِهَا الَّذِي يَخْبُرُ بِهِ كَمَا قَالَ يُوسُفَ: "لَا يَأْتِيكُمَا طَعَامٌ تَرْزُقَنَاهُ" أَيْ فِي النَّاسِ إِلَّا نَبَاتَكُمَا بِتَأْوِيلِهِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيكُمَا: "أَيْ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيكُمَا التَّأْوِيلُ"². فَتَأْوِيلُ الرُّؤْيَا هُوَ نَفْسُ مَدْلُولَهَا الَّذِي تَقُولُ إِلَيْهِ أَيْ صُورَةُ مَعْنَاهَا فِي الْحَقِيقَةِ * . وَقَرِيبُ مِنْ تَأْوِيلِ الرُّؤْيَا مَعْرِفَةُ مَقَاصِدِهِ مَا غَابَتْ عَنِ الْعَبْدِ حَكْمَتِهِ كَالَّذِي وَرَدَ فِي قَصَّةِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَ الْخَضْرَ، قَالَ: "وَقَالَ تَعَالَى فِي قَصَّةِ مُوسَى وَالْعَالَمِ: "قَالَ هَذَا فِرَاقٌ بَيْنِي

¹ مجموع الفتاوى ج 13 / ص 283

² نفسه ج 13 / ص 290

* قد يحتاج عليه بأن الإباء في كل هذه الآيات هو صورة في الذهن وكذلك تعليم الله سبحانه وتعالى عبده يوسف عليه السلام التأويل لا يجعل ذلك إلا صورة في ذهنه، لا يسلم من ذلك إلا نص واحد وهو قوله تعالى: "وقال يا أبتي هذا تأويل رؤيائي من قبل" إذ أن التأويل هنا تحقق للرؤيا بحيث تعانى بالحواس.

وَبَيْنَكَ سَأَبْلُكَ بِتَأْوِيلٍ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبَرًا "إِلَى قَوْلِهِ " وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي ذَلِكَ تَأْوِيلٌ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبَرًا "[سورة الكهف: 78-82]"، فالتأويل هنا: تأويل الأفعال التي فعلها العالم من خرق السفينة بغير إذن صاحبها ومن قتل الغلام ومن إقامة الجدار؛ فهو تأويل عمل لا تأويل قول¹. ثم يقدم تخريجاً لغويًا للمسألة فيقول: وإنما كان كذلك لأن التأويل مصدر أوله يؤوله تأويلاً مثل حول تحويلاً وعول تعويلاً وأول يؤول، تدعيه آل يؤول أولاً مثل حال يحول حولاً. وقولهم آل يؤول: أي عاد إلى كذا ورجع إليه، ومنه المال: وهو ما يؤول إليه الشيء، ويشاركه في الاشتغال الأكبر المؤثر فلنـهـ من وأـلـ وهذا من أولـ ، والمؤثر : المرجع قال تعالى: "لَنْ يَجِدُوا مِنْ دُونِهِ مَوْلًا" [سورة الكهف: 58]².

ومما استدل به مما يتضمن لفظ التأويل أيضاً آية سورة النساء التي تأمر برد التنازع إلى الله والرسول لأنـهـ خـيرـ وأـحسـنـ تـأـوـيـلـ، قال: "وقـالـ اللهـ تـعـالـىـ: "فـإـنـ تـنـازـ عـنـمـ فـيـ شـيـءـ فـرـدـوـهـ إـلـىـ الـلـهـ وـالـرـسـوـلـ إـنـ كـلـمـ تـؤـمـنـ بـالـلـهـ وـالـيـوـمـ الـآخـرـ ذـلـكـ خـيـرـ وـأـحسـنـ تـأـوـيـلـ" [سورة النساء: 59]، قالـواـ: أـحسـنـ عـاقـبـةـ وـمـصـيـرـاـ. فالتأـوـيلـ هـنـاـ تـأـوـيلـ فـعـلـهـ الـذـيـ هوـ الرـدـ إـلـىـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ، وـالـتـأـوـيلـ فـيـ سـوـرـةـ يـوـسـفـ تـأـوـيلـ أـحـادـيـثـ الرـؤـيـاـ، وـالـتـأـوـيلـ فـيـ الـأـعـرـافـ وـيـوـنـسـ تـأـوـيلـ الـقـرـآنـ، وـكـذـلـكـ فـيـ سـوـرـةـ آلـ عـمـرـانـ"³.

وقد بنـىـ ابنـ تـيمـيـةـ عـلـىـ فـهـمـهـ لـهـذـهـ النـصـوـصـ مجـتمـعـةـ أـمـرـيـنـ:

- أحدهما: أنـ التـأـوـيلـ فـيـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ لـهـ معـنـىـ غـيرـ الـمعـنـىـ الـمـشـهـورـ عـنـ الـمـفـسـرـيـنـ، وـالـمـعـنـىـ الـمـتـعـارـفـ عـلـىـهـ عـنـ الـفـقـهـاءـ. قالـ: "وـمـنـشـاـ الشـبـهـةـ الـاشـتـراكـ فـيـ لـفـظـ التـأـوـيلـ" ؛ فـانـ التـأـوـيلـ فـيـ عـرـفـ الـمـتـأـخـرـيـنـ مـنـ الـمـنـقـهـةـ وـالـمـتـكـلـمـةـ وـالـمـحـدـثـةـ وـالـمـتـصـوـفـةـ وـنـحـوـهـمـ هوـ صـرـفـ الـلـفـظـ عـنـ الـمـعـنـىـ الـرـاجـحـ إـلـىـ الـمـعـنـىـ الـمـرـجـوـحـ لـدـلـلـ يـقـتـرـنـ بـهـ، وـهـذـاـ هوـ التـأـوـيلـ الـذـيـ يـتـكـلـمـونـ عـلـىـ أـصـوـلـ الـفـقـهـ وـمـسـائـلـ الـخـلـافـ ؛ فـإـذـاـ قـالـ أحـدـهـ: هـذـاـ الـحـدـيـثـ أـوـ هـذـاـ النـصـ مـؤـولـ أـوـ هـوـ مـحـمـولـ عـلـىـ كـذـاـ قـالـ الـآخـرـ: هـذـاـ نـوـعـ تـأـوـيلـ وـالـتـأـوـيلـ يـحـتـاجـ إـلـىـ دـلـلـ، وـالـمـتـأـوـلـ: عـلـيـهـ وـظـيـفـتـانـ بـيـانـ اـحـتـمـالـ الـلـفـظـ الـمـعـنـىـ الـذـيـ اـدـعـاهـ وـبـيـانـ الدـلـلـ الـمـوـجـبـ لـلـصـرـفـ إـلـيـهـ عـنـ الـمـعـنـىـ الـظـاهـرـ، وـهـذـاـ هوـ التـأـوـيلـ الـذـيـ

¹ مجموع الفتاوى ج 13 / ص 291، وتنطبق عليه الملاحظة السابقة أيضاً وبصورة أكثر جلاءً؛ وذلك أنه لما امتنع وقوعه فليس له صورة إلا في ذهن المخبر به مهما كانت قريبة من الإحاطة بصفة ما كان يمكن وقوعه من سلب السفينة وإضلال الوالدين وضياع مال اليتيمين.

² نفسه.

³ نفسه ج 13 / ص 290

يتنازعون فيه في مسائل الصفات إذا صنف بعضهم في إبطال التأويل أو ذم التأويل أو قال بعضهم: آيات الصفات لا تؤول، وقال الآخر: بل يجب تأويلها، وقال الثالث: بل التأويل جائز يفعل عند المصلحة ويترك عند المصلحة أو يصلح للعلماء دون غيرهم إلى غير ذلك من المقالات والتنازع . وأما التأويل في لفظ السلف فله معنيان : أحدهما تفسير الكلام وبيان معناه سواء وافق ظاهره أو خالفه فيكون التأويل والتفسير عند هؤلاء متقاربا أو مترادا ... و المعنى الثاني... هو نفس المراد بالكلام فلين الكلام إن كان طلبا كان تأويله نفس الفعل المطلوب، وإن كان خبرا كان تأويله نفس الشيء المخبر به ...¹ ، وهو المعنى الذي يرى أنه يوافق مدلول الآيات القرآنية فيقول: "و هذا الوضع والعرف الثالث هو لغة القرآن التي نزل بها"².

¹ مجموع الفتاوى ج 13 / ص 288-289

نفسه ۲/۱۳/۲۹۰

غير مشتبه بغيره؛ فإنه أمر نفعها قد علمناها بالوقوع وأمور نتركها لابد أن نتصورها¹.

النموذج الثاني: المسألة الفقهية:

وقع الخلاف في تزوج الزاني والزنانية بسبب الاختلاف في مدلول قوله تعالى: "الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٍ وَحَرَمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ" [سورة النور: الآية 3]. قال ابن رشد: "واختلفوا في زواج الزانية، فأجاز هذا الجمهور، ومنعها قوم. وسبب اختلافهم: اختلافهم في مفهوم قوله تعالى: "وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٍ وَحَرَمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ": هل خرج مخرج الذم أو مخرج التحرير؟ وهو الإشارة في قوله: "وَحَرَمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ"؟

³ قد ذكر في تفسير ابن الأثير تقدمة لا

الأول: أن يكون مقصد الآية تشنيع الزنا وتبشيع أمره، وأنه محرم على المؤمنين. قال القرطبي: "اتصال هذا المعنى بما قبل حسن بلغه. ويريد بقوله: "لا ينكح "أي لا يطأ، فيكون النكاح بمعنى الجماع. وردد القصة مبالغة وأخذًا من كلا الطرفين، ثم زاد تقسيم الشركة والمشاركة من حيث الشرك أعم في المعاصي من الزنا، فالمعنى: الزاني لا يطأ في وقت زناه إلا زانية من المسلمين، أو من هي أحسن منها من الشركات. وقد روي عن ابن عباس وأصحابه أن النكاح في هذه الآية الوطء. ^٤:

الثاني: أنها نزلت في واقعة خاصة، روى أبو داود عن عمرو بن شعيبٍ عن أبيه عن جده أن مرتداً بن أبي مرثد الغنوبيَّ كان يحمل الأسرى بمكة و كان يمكنه بغيرهُ أن يقول لها عائقٌ وكانت صديقةٌ، قال: حيثُ إلى النبيِّ -صلى اللهُ عليه وسلم- فقلتُ يا رسول اللهِ أخرجْ عائقاً؟ قال: فسكتَ عنِّي، فنزلتْ: "والزَّانِي لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٌ أَوْ مُشْرِكٌ" ، فدعاني

نفسه ۱/۲۸۰-۲۸۱

² أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد ج 2 / ص 32-33

³ انظر: تفسير القرطبي ج 12 / ص 167-170، وأحكام القرآن لابن العربي ج 5 / ص 486

٤ تفسير القرطبي ج ١٢ / ص ١٦٧-١٦٨ .

فَقَرَأَهَا عَلَىٰ وَقَالَ «لَا تَنْكِحُهَا»¹. قال الخطابي: هذا خاص بهذه المرأة إذ كانت كافرة، فأما الزانية المسلمة فإن العقد عليها لا يفسخ².

الثالث: كالقول السابق إلا أن المستاذن والمستاذن في نكاحها ليسا مرثداً وعناق، روى ابن جرير بسنده عن عبد الله بن عمرو: أن رجلاً من المسلمين استاذن النبي الله في امرأة يقال لها أم مهزول، كانت تسافح الرجل وتشترط له أن تتفق عليه، وأنه استاذن فيها النبي الله صلى الله عليه وسلم وذكر له أمرها، قال: فقرأ النبي الله صلى الله عليه وسلم: "وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانَ أَوْ مُشْرِكٌ" أو قال: فأنزلت: "وَالزَّانِيَةُ ..."³.

الرابع: أنها نزلت في أهل الصفة وكانوا قوماً من المهاجرين، ولم يكن لهم في المدينة مساكن ولا عشائر فنزلوا صفة المسجد ، وكانوا أربعمائة رجل يلتمسون الرزق بالنهار ويلأون إلى الصفة بالليل، وكان بالمدينة بغايا متعالات بالفجور، مخاصيب بالكسوة والطعام، فهم أهل الصفة أن يتزوجوهن فيأولوا إلى مساكنهن ويأكلوا من طعامهن وكسوتهن، فنزلت هذه الآية صيانة لهم عن ذلك.

الخامس: أن المراد الزاري المحدود والزانية المحدودة.

ال السادس: أنها منسوبة، روى مالك عن سعيد بن المسيب قال: "نسخت هذه الآية والتي بعدها ثم قرأ": "وَلَنْكِحُوا الْأَيَامَيْ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ" [سورة النور: 32]⁴.

واختار ابن جرير القول الأول فقال: "أولى الأقوال في ذلك عندي بالصواب، قول من قال: عنى بالنكاح في هذا الموضع الوطء، وأن الآية نزلت في البغایا المشرکات ذوات الرایات؛ وذلك لقيام الحجة على أن الزانية من المسلمات حرام على كل مشرك، وأن الزاني من المسلمين حرام عليه كل مشركة من عبادة الأوثان، فمعلوم إذ كان كذلك، أنه لم يعن بالآية أن الزاني من المؤمنين لا يعقد عقد نكاح على عفيفة من المسلمات، ولا ينكح إلا بزانية أو مشركة، وإذ كان كذلك فبيان أن معنى الآية: الزاني لا يزني إلا بزانية لا تستحلّ الزنا

¹ أبو داود، السنن، كتاب النكاح، باب الزاني لا ينكح إلا زانية ج 6 / ص 230 ح 2053، والترمذى، السنن، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة النور ج 11/ ص 468 ح 3477

² تفسير القرطبي ج 12/ ص 168.

³ تفسير الطبرى ج 19 / ص 96

⁴ مالك، الموطأ - برواية محمد بن الحسن - باب التفسير ج 3/ ص 516 دار القلم: دمشق، ط 1413 هـ - 1991 م، تحقيق : د. نقي الدين الندوى.

أو بمشاركة تستحله. قوله: "وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ" يقول: وحرّم الزنا على المؤمنين بالله ورسوله، وذلك هو النكاح الذي قال جل شوافه: "الزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً" ^١. وإن المتأمل في هذا الخلاف يجد أن مرجعه إلى أمرين يبني أحدهما على الآخر: فاما الأول: فهو الاختلاف في مدلول النكاح في الآية: هل هو الوطء أم العقد؟ فمن قال هو الوطء قال: إن الآية خبر، ومن قال هو العقد قال إن الآية نزلت في الزانية المشاركة أنها لا ينكحها إلا زان أو مشرك وإن تزوج المسلم المشاركة زنا إذ كانت لا تحل له ^٢، و قريب من ذلك قول من قال إنها نزلت في وقائع خاصة - هي السؤال عن تزوج عناق، أو أم مهزول، أو بغایا بأعيانهن وقع ذكر أسمائهن في بعض الروايات ^٣، وهناك من قال إنها منسوبة أو هي خاصة بالزانى المحدود، وبعضهم جعلها محكمة وأجرى ظاهرها، كما قال القرطبي: " قال قوم من المتقدمين: الآية محكمة غير منسوبة، وعند هؤلاء: من زنا فسد النكاح بغيره وبين زوجته، وإذا زنت الزوجة فسد النكاح بينها وبين زوجها. وقال قوم من هؤلاء: لا ينسخ النكاح بذلك، ولكن يؤمر الرجل بطلاقها إذا زنت، ولو أمسكتها أثم، ولا يجوز التزوج بالزانى ولا من الزانى، بل لو ظهرت التوبة فحينئذ يجوز النكاح ^٤، وفي أحكام الجصاص: ومن الناس من يقول إن تزويج الزانية وإمساكها على النكاح محظور منهي عنه ما دامت مقيمة على الزنا وإن لم يؤثر ذلك في إفساد النكاح لأن الله تعالى إنما أباح نكاح المحسنات من المؤمنات ومن أهل الكتاب بقوله: "وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ" [سورة المائدة: ٥]: يعني العفاف منهن، ولأنها إذا كانت كذلك لا يؤمن أن تأتي بولد من الزنا فتلحقه به وتورثه ماله، وإنما يحمل قول من رخص في ذلك على أنها تائبه غير مقيمة على الزنا ^٥.

^١ تفسير الطبرى ج ١٩ / ص ١٠١

^٢ أحكام القرآن للجصاص ج ٥ / ص ١٠٧

^٣ أم مهزول جارية السائب بن أبي السائب المخزومي، وأم عليط جارية صفوان بن أمية، وحنة القبطية جارية العاصي بن وائل، ومرية جارية مالك بن عميلة بن السباق بن عبد الدار، وحللة جارية سهيل بن عمرو، وأم سعيد جارية عمرو بن عثمان المخزومي، وسريفة جارية زمعة بن الأسود، وفرسة جارية هشام ابن ربيعة بن حبيب بن حذيفة بن مالك بن عامر بن لؤي، وقربيا جارية هلال بن أنس بن جابر بن نمر بن غالب بن فهر. انظر: تفسير الطبرى ج ١٩ / ص ٩٩.

^٤ تفسير القرطبي ج ١٢ / ص ١٧١

^٥ أحكام القرآن للجصاص ج ٥ / ص ١٠٩

و " قال ابن خويز منداد: من كان معروفاً بالزناء أو غيره من الفسق معلناً به فتزوج إلى أهل بيته ستر وغره من نفسه فلهم الخيار في البقاء معه أو فراقه، وذلك كعيب من العيوب، واحتاج بقوله عليه السلام: " لَا يَنْكِحُ الزَّانِي الْمَجْلُوذُ إِلَّا مِثْلُهُ" ^١ ... وإنما ذكر المجلود لاشتهره بالفسق، وهو الذي يجب أن يفرق بينه وبين غيره، فأما من لم يشتهر بالفسق فلا ^٢. ولنفهم كيف يمكن أن يكون التفسير الموضوعي فاصلاً في هذه المسألة لا بد من معرفة مدلول كلمة النكاح في القرآن الكريم.

مفهوم النكاح في القرآن الكريم:

يرى اللغويون أن الأصل في معنى النكاح الوطء، قال الجوهرى: "النكاح: الوطء، وقد يكون العقد" ^٣، و "قال الأزهري: أصل النكاح في كلام العرب الوطء وقيل للتزوج نكاح لأنه سبب للوطء المباح" ^٤. أما الراغب الأصفهانى فيرى أن أصله العقد، قال: "أصل النكاح للعقد، ثم استعير للجماع، ومحال أن يكون في الأصل للجماع، ثم استعير للعقد؛ لأن أسماء الجماع كلها كنایات لاستقباحهم ذكره كاستقباح تعاطيه، ومحال أن يستعير من لا يقصد فحشاً اسم ما يستفظعونه لما يستحسنونه" ^٥.

وأما عن مدلوله في القرآن الكريم فقال الزجاج: "لا يعرف النكاح في كتاب الله تعالى إلا بمعنى التزويج" ^٦. قال القرطبي: "وليس كما قال، وفي القرآن : " حتى تنكح زوجاً غيره" [البقرة: 230] وقد بينه النبي صلى الله عليه وسلم أنه بمعنى الوطء" ^٧. ولتحقيق هذه المسألة بواسطة منهج التفسير الموضوعي نقوم بتتبع جميع الآيات التي ورد فيها لفظ النكاح في القرآن الكريم، وجملة ذلك تسع عشرة آية ^١. وبعض هذه الآيات كون

^١ انظر: سنن أبي داود، كتاب النكاح، باب "الزاني لا ينكح إلا زانية" ج 6 / ص 231.

^٢ تفسير القرطبي ج 12 / ص 171

^٣ الجوهرى، الصحاح في اللغة ج 2 / ص 230.

^٤ ابن منظور، لسان العرب ج 2 / ص 625

^٥ الحسين بن محمد بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهانى، مفردات ألفاظ القرآن الكريم ج 2 / ص 452

دار القلم – دمشق

^٦ تفسير القرطبي ج 12 / ص 167-168.

^٧ نفسه

المراد بلفظ النكاح فيها العقد وليس الوطء جلي واضح نحو قوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكْحَثُ الْمُؤْمَنَاتِ ثُمَّ طَفَقْنُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَنْتَعُوهُنَّ وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَّاحًا جَمِيلًا" [سورة الأحزاب: 49]، والجزء الأكبر منها يغلب أن يراد به العقد، ولا ترد شبهة الوطء إلا في آيتين:

الأولى: قوله تعالى: "وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آتَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالُهُمْ" [النساء: 6]. والمراد بـ "حتى إذا بلغوا النكاح": "بلغوا أن ينكحوا النساء"² وتلك القدرة على الوطء. لكن التحقيق أن ذلك ليس الوطء حقا، بل الوطء عالمة تقريبية تدل على اكمال العقل، ولذلك علقت الآية بعد ذلك دفع الأموال إليهم على الرشد "فإن آتستهم منهم رُشْدًا فادفعوا إليهم أموالهم" لا على البلوغ. وما يؤيد ذلك أن اليتيم لو بلغ سن الرشد مع عدم القدرة على الباءة واختبر فوجد راشدا وجب دفع ماله إليه.

والثانية: وهي التي اعترض بها الإمام القرطبي على الزجاج حين قال: "لا يعرف النكاح في كتاب الله تعالى إلا بمعنى التزويج". فأجاب: "وليس كما قال، وفي القرآن: "حتى تنكح زوجا غيره" [البقرة: 230]³. والأية وردت في حق من طلق زوجه ثلاثة وأراد أن يراجعها فليس له ذلك حتى تنكح زوجا غيره ثم يفارقها فعند ذلك جاز ردها. وأشار بقوله: "وقد بينه النبي صلى الله عليه وسلم أنه بمعنى الوطء" إلى ما روى البخاري عن عائشة - رضي الله عنها - : جاءَتِ امْرَأَةً رِفَاعَةً الْفَرَاطِيَّ الْنَّجِيَّ - صلى الله عليه وسلم - فَقَالَتْ كُنْتُ عِنْدَ رِفَاعَةَ فَطَلَقْنِي فَأَبَتَ طَلَاقِي ، فَتَزَوَّجْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنَ بْنَ الرَّبِّيرَ ، إِنَّمَا مَعَهُ مِثْلُ هُدْبَةِ التَّوْبَ . فَقَالَ «أَتُرِيدُنَّ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ، لَا حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَةَ وَيَذُوقَ عُسَيْلَاتِي»⁴.

ولو دققنا النظر لوجدنا أن شرط تذوق العسيلة الذي هو كنایة عن الوطء زيادة لم تستقد من اللفظ ولكن من الحديث كما استفيض تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها من السنة لا من آية المحرمات من النساء؛ ولو لا ذلك ما كان لسؤال المرأة النبي صلى الله عليه وسلم

¹ سور: البقرة / 221، 220، 232، 235، النساء / 2، 3، 6، 22، 25، 127، النور / 3، 32، 33، 60، القصص / 27، الأحزاب / 49، 50، 53، الممتحنة / 10. انظر على سبيل المثال: محمد فؤاد عبد الباقي، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم ص 718، دار الجيل، بيروت: 1408هـ-1988م.

² ابن الجوزي، زاد المسير ج 1 / ص 490

³ تفسير القرطبي ج 12 / ص 167-168.

⁴ صحيح البخاري، كتاب الشهادات، باب شهادة المختبئ ج 9 / ص 423 ح 2639

فائدة. ويعيد ذلك أيضاً أن المطلقة ثلاثة لو وطئت في سفاح ما حلت لزوجها الأول. فكان ذلك دليلاً صريحاً على أن المراد بالنكاح في الآية العقد.

وعليه يترجح أن المراد بالنكاح في الآية كما في كل ما ورد في القرآن الكريم العقد وليس الوطء.

فإذا ثبت هذا، بقي النظر في قوله عز وجل: "الرَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانَ أَوْ مُشْرِكَ وَحْرَمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ" [سورة النور: الآية 3]، الذي لا يخلو "... من أحد وجهين: إما أن يكون خبراً -وذلك حقيقته- أو نهياً وتحريماً¹.

قال ابن العربي: "هذه الآية من مُشكّلات القرآن من وجهين: أحدهما: أن هذه صيغة الخبر، وهو على معناه، كما بيأه في غير موضع وشرحناه، ردًا على من يقول: إن الخبر يرد بمعنى الأمر؛ وذلك أن الله أخبر أن الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشرك، وتحن نرى الزانية ينكح العفيفة. وقال أيضًا: والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك"، وتحن نرى الزانية ينكحها العفيف، فكيف يوجد خلاف ما أخبر الله به عنه؟ وخبره صدق، وقوله حق لا يجوز أن يوجد مخبره بخلاف خبره، ولهذا أخذ العلماء فيها مأخذ متباعدة ...².

وقد قام الشيخ محمد الطاهر بن عاشور بتحقيق المسألة، قال: " وأنه لا تردد في أن هذه الآية نزلت بعد تحريم الزنا إذ كان تحريم الزنا من أول ما شرع من الأحكام في الإسلام كما في الآيات الكثيرة النازلة بمكة، ... وأنه يلوح في بادئ النظر من ظاهر الآية أن صدرها إلى قوله أو "مشرك" إخباراً عن حال تزوج امرأة زانية وأنه ليس لتشريع حكم النكاح بين الزناة المسلمين، ولا نكاح بين المشركين. فإذا كان إخباراً لم يستقم معنى الآية إذ الزاني قد ينكح الحصينة والمشرك قد ينكح الحصينة وهو الأكثر فلا يستقيم لقوله تعالى: "الرَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً" معنى، وأيضاً الزانية قد ينكحها المسلم العفيف لرغبة في جمالها أو لينقذها من عهر الزنا وما هو بزان ولا مشرك فلا يستقيم معنى لقوله: "والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك". وإننا لو تنازلنا وقبلنا أن تكون لتشريع حكم فالإشكال أقوى إذ لا معنى لتشريع حكم نكاح الزاني والزانية والمشرك والمشركة، فتعين تأويل الآية بما يفيد معنى معتبراً³. فقرر أن حمل الآية على كونها خبراً -بعد أن تقرر أن معنى النكاح: العقد لا الوطء- متذرع ومشكل، ولذلك وجوب تأويلها على غير الظاهر الذي هو إفادتها الخبر.

¹ أحكام القرآن للحصاص ج 5 / ص 108

² أحكام القرآن لابن العربي ج 5 / ص 486

³ تفسير التحرير والتوضير ج 9 / ص 431

قال: "والوجه في تأويلها : أن مجموع الآية مقصود منه التشريع دون الإخبار لأن الله تعالى قال في آخرها " وحرم ذلك على المؤمنين " . ولأنها نزلت جواباً عن سؤال مرثد تزووجه عناق وهي زانية ومشاركة ومرثد مسلم تقى . غير أن صدر الآية ليس هو المقصود بالتشريع بل هو تمهيد لآخرها مشير إلى تعليل ما شرع في آخرها ¹. فهو هنا يجعل الآية بمجموعها مفيدة للتشريع، ولكن صدر الآية يتضمن خبراً هو كالتعليق الوارد للتشريع الواقع في آخرها، ومن ثم كان قوله سبحانه وتعالى: " الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانِ أَوْ مُشْرِكٌ " خبراً، ولكنه ليس خبراً عن واقع الناس جميعاً، بل الخبر عنه له وصف خاص؛ ومن ثم قال : إن الزاني يراد به هنا من صار الزنا وصفاً له وليس من زنا فقط رغم أن وصف الزاني يصدق على كليهما، إلا أن القرائن في الآية ترجح أن يكون المعنى الأول هو المراد دون غيره، قال: " وينبني على هذا التأصيل أن قوله : " الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة " تمهيد للحكم المقصود الذي في قوله : " وحرم ذلك على المؤمنين " وأنه مسوق مساق الإخبار دون التشريع فيتعين أن المراد من لفظ " الزاني " المعنى الاسمي لاسم الفاعل وهو معنى التلبس بمصدره دون معنى الحدوث؛ إذ يجب أن لا يغفل عن كون اسم الفاعل له شأنه: شأنه كونه مشتقاً من المصدر فهو بذلك بمنزلة الفعل المضارع ، فضارب يشبه يضرب في إفاده حصول الحدث من فاعل ، وشائبة دلالته على ذات متباعدة بحدث فهو بتلك الشائبة يقوى فيه جانب الأسماء الدالة على الذوات. وحمله في هذه الآية على المعنى الاسمي تقتضيه قرينة السياق إذ لا يفهم أن يكون المعنى أن الذي يحدث الزن ¹ لا يتزوج إلا زانية لانتقاء جدو تشريع منع حالة من حالات النكاح عن الذي أتى زنا ... فتحممض أن يكون المراد من قوله: " الزاني لا ينكح إلا زانية " إلخ : من كان الزنا دأباً له قبل الإسلام وتخلق به ثم أسلم وأراد تزوج امرأة ملزمة للزن ا مثل البغایا ومتخذات الأخدان - ولا يكن إلا غير مسلمات لا محالة- فنهى الله المسلمين عن تزوج مثلها بقوله " وحرم ذلك على المؤمنين " . وقدم له ما يفيد تسويفه بأنه لا يلائم حال المسلم وإنما هو شأن أهل الزنا ، أي غير المؤمنين ، لأن المؤمن لا يكون الزنا له دأباً ، ولو صدر منه لكان على سبيل الفلتة كما وقع لمعاذ بن مالك ².

ومن خلال ذلك يخلص إلى أن المراد من الآية تعليل الحكم بما يفيد تقييده والزجر عن إتيانه، فيقول: " قوله: " الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة " تمهيد وليس بتشريع ، لأن الزاني

¹ نفسه

² تفسير التحرير والتوبيخ ج 9 / ص 432-433

بمعنى من الزنا له عادة لا يكون مؤمناً فلا تشرع له أحكام الإسلام . وهذا من قبيل قوله تعالى : " **الخبيثات للخبيثين والخبيثون للخبيثات** " [النور : 26] وهذا يتضمن أن المسلم إذا تزوج زانية فقد وضع نفسه في صف الزناة ، أي المشركين.

وعطف قوله : " أو مشركة " على " زانية " لزيادة التقطيع ، فإن الزانية غير المسلمة قد تكون غير مشركة مثل زواني اليهود والنصارى وبغاياهما . وكذلك عطف " أو مشرك " على " إلا زان " لظهور أن المقام ليس بقصد التشريع للمشركات والمشركين أحكام التزوج بينهم إذ ليسوا بمخاطبين بفروع الشريعة .

فتمحض من هذا أن المؤمن الصالح لا يتزوج الزانية . ذلك لأن الدرة على الزنا يتكون بها خلق يناسب أحوال الزناة من الرجال والنساء فلا يرحب في معاشرة الزانية إلا من تروق له أخلاق أمثالها ، وقد كان المسلمون أيامئذ قريببي عهد بشرك وجاهلية فكان من مهم سياسة الشريعة لل المسلمين التباعد بهم عن كل ما يستروح منه أن يذكرهم بما كانوا يألفونه قصد أن تصير أخلاق الإسلام ملكات فيهم ، فأراد الله أن يبعدهم مما قد يجدد فيهم أخلاقاً أوشكوا أن ينسوها¹ .

فالنكاح بهذا المعنى يراد به عقد الزواج، والآية خبر ولكن عنمن أصبح الزنا وصفا له بأن كان دأبه وعادته، ويستفاد من ذلك معنى آخر وهو أن بين المشرك والزاني جامع وهو أن كلا منهما متجرئ على الله سبحانه وتعالى غير متعدد عن الواقع في معصيته . ويبقى السؤال عن عموم هذا الحكم أو خصوصه؟

عموم الحكم أو خصوصه:

تقدّم أن بعض أهل العلم قال: إن الآية نزلت في الزانية المشركة أنها لا ينكحها إلا زان أو مشرك وإن تزوج المسلم المشركة زنا، وبعضهم قال إنها نزلت في وقائع خاصة، وبعضهم قال: إنها منسوبة، وأخرون قالوا: هي خاصة بالزاني المحدود، وقال بعضهم: هي محكمة ومن زنا فسد النكاح بينه وبين زوجته، وإذا زنت الزوجة فسد النكاح بينها وبين زوجها ، وأخرون قالوا: لا ينسخ النكاح بذلك، ولكن يؤمر الرجل بطلاقها إذا زنت، ولو أمسكها أثم، ولا يجوز التزوج بالزانة ولا من الزاني إلا أن تظهر توبته. وهؤلاء بنوا رأيهم على كون الآية تنهى عن نكاح الزناة. وإننا إذا استثنينا رأي من يرى أن الآية نزلت في وقائع خاصة

¹ تفسير التحرير والتنوير ج 9 / ص 433

(عنق أو لم مهزول أو جماعة من الزوجي) فإن الباقين يرون عمومها، غير أن بعضهم يقول: إنها قد نسخت وهو لا ينفي كونها في الأصل عامة.

وإننا إذا أعملنا ما قرره ابن عاشور من كون الزاني مرادا به من صار الزنا وصفا له نخلص إلى أن من كان كذلك لم يتصور أن ترضى بالزواج منه إلا من كانت على وصفه أي زانية، أو من كانت أشد منه جرما أي المشركة، وكذا من كانت من النساء كذلك لم يتصور أن يرضي بالزواج منها إلا من كان على مثل صفتها: أي زان، أو من كان أشد منها جرما: أي مشرك. وإننا إذا نظرنا لهذه المسألة من هذه الزاوية ارتفع الإشكال لأن المسألة مؤسسة فقها من قبل: وذلك أنه قد علم أن من شروط الزوج كفاءة الزوج للزوجة وليس الزاني كفؤا للعفيفة، كما أن القرآن الكريم نص نصا صريحا على شرط العفة (الإحسان) في النساء في قوله تعالى: "الْيَوْمَ أَحِلَّ لِكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ وَالْمُحْسَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْسَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْسِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَحْدَانَ وَمَنْ يَكُفُّرُ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبَطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ" [سورة المائدة: 5].

فإذا تقرر هذا ارتفع الإشكال وبدا المعنى واضحا، والله أعلم.

هذا وليس المقصود ترجيح رأي من الآراء الفقهية، بل بيان دور التفسير الموضوعي في توضيح بعض المسائل الفقهية.

النموذج الثالث: المسألة التقييدية:

قد يكون للتفسير الموضوعي دور أيضا في استنباط بعض المسائل المتعلقة بمنهج فهم النصوص. مثال ذلك قول الشاطبي في المواقفات: "كل حكاية وقعت في القرآن فلا يخلو أن يقع قبلها أو بعدها وهو الأكثر رد لها أولا؛ فإن وقع رد فلا إشكال في بطلان ذلك المحك ي وكتبه وإن لم يقع معها رد فذلك دليل صحة المحكوى وصدقه"¹.

وقد ضرب لذلك أمثلة بجملة من الآيات هي²:

1 - قوله تعالى: "إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِّنْ شَيْءٍ" [آلأنعام: 91]. قال: "فأعقب بقوله: "فَلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى" الآية.

¹ إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي المعروف بالشاطبي، المواقفات في أصول الأحكام ج 3/353، دار المعرفة - بيروت، تحقيق : عبد الله دراز.

² انظر : المواقفات ج 3 / ص 353 - 354.

- 2 - "وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا دَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالأنْعَامَ نَصِيبًا" [الأنعام: 136] الآية، قال: "فوق التنكية على افتراء ما زعموا بقوله: "بِزَعْمِهِمْ" وب قوله "سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ يحكمون".
- 3 - "وَقَالُوا هَذِهِ الْأَنْعَامُ وَهَرْثَ حِجْرٌ" [الأنعام: 138]، قال: "ورد بقوله: "سَيَجْزِيَهُمْ بِمَا كَانُوا يَقْتَرُونَ".
- 4 - "وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِهِ الْأَنْعَامُ خَالِصَةٌ" [الأنعام: 139] الآية، قال: "فنبه على فساده بقوله: "سَيَجْزِيَهُمْ وَصَفَّهُمْ...".
- 5 - "وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا إِفْكٌ أَفْتَرَاهُ وَأَعْنَاهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ أَخْرُونَ" [الفرقان: 4]، قال: "فرد عليهم بقوله: "فَقَدْ جَاءُوا ظُلْمًا وَزُورًا".
- 6 - "وَقَالُوا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ" [الفرقان: 5] الآية، قال: "فرد بقوله: "فَلْ أَنْزَلْهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ" الآية.
- 7 - "وَقَالَ الظَّالِمُونَ إِنْ تَنْبَغِيُونَ إِلَى رَجُلٍ مَسْحُورٍ" [الفرقان: 8]، قال: "ثم قال تعالى: "انظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا".
- 8 - "وَقَالَ الْكَافِرُونَ هَذَا سَاحِرٌ كَذَابٌ" (4) أَجْعَلَ اللَّهَ إِلَيْهَا وَاحِدًا "إلى قوله: "أُوْتُرْلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ مِنْ بَيْنِنَا" [ص: 4-8]، قال: "ثم رد عليهم بقوله: "بَلْ هُمْ فِي شَكٍّ مِنْ ذِكْرِي".
- 9 - ". وَقَالُوا إِنَّهُ اللَّهُ وَلَدًا" [البقرة: 116]، قال: "ثم رد عليهم بأوجه كثيرة ثبتت في أثناء القرآن كقوله: "لَمْ يَعْبُدْ مُكَرَّمُونَ" [الأنبياء: 26]، و قوله: "بَلْ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ" [البقرة: 116]، و قوله: "سُبْحَانَهُ هُوَ الْغَنِيُّ لَهُ" [يونس: 68] الآية، و قوله: "تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَنْقَطِرُنَّ مِنْهُ وَتَنْشَقُ الْأَرْضُ" [مريم: 90]، إلى آخره وأشباه ذلك ومن قرأ القرآن وأحضره في ذهنه عرف هذا بيسر".
- وأما النوع الثاني فهو ما جاء ذكره في القرآن الكريم من غير أن يقع رد له، وقد مثل له بجملة من الأمثلة¹ ترك ذكرها تجنبا للإطالة.
- وإننا إذا تأملنا هذه النماذج نخلص إلى أن تتبع نظائر هذه النصوص القرآنية من نتائجه الخلوص إلى قواعد في فهم النصوص وتفسيرها، ولكن يشترط اطراد المسألة حتى تشكل قاعدة يمكن الاعتماد عليها.

فهذه نماذج للاستفادة من التفسير الموضوعي في بيان مسائل عقدية أو فقهية أو تقييدية وليس الأمر قاصرا على ذلك، بل يمكن أن يتناول التفسير الموضوعي مسائل أخرى أخلاقية

¹ انظر: المصدر السابق ص 354-358

مثلاً نحو "الصبر في القرآن الكريم"، أو لغوية نحو "لغة المنافقين في القرآن" أو متعلقة بخصائص الأمة نحو "الوسطية في القرآن الكريم"¹ أو غير ذلك من المسائل والمواضيع القرآنية التي لا تكاد تحصر.

ثانياً: توظيف التفسير الموضوعي في التربية والتعليم والإصلاح:

لا ريب أن القرآن الكريم كان وما زال نبع الهداية والمحرك الأول والمدد الذي لا ينقطع لكل جهد إصلاحي منذ بعثة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فهو الذي لا تنقضي عجائبه، ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله. غير أن التكيف مع طبيعة العصر وظروفه يفرض على المسلمين أن يجتهدوا في إيجاد أفضل السبل وأيسرها في تبليغه للناس وتربيتهم به. ولقد شوهدتاليوم طلائع نهضة قرآنية تجلت معالمها في شغف الناس بكتاب الله تلاوة وحفظاً ثم نظراً في معانيه، فكان لزاماً على المختصين أن يستغلوا هذا التوجه في التربية والتعليم والإصلاح. وإننا نرى أنه يمكن توظيف التفسير الموضوعي بطريقة تعين على الفهم والتدبر، وتنتاج تزكية للنفوس وإصلاحاً للأعمال. وقد فمت باقتراح نموذجين لتوظيف التفسير الموضوعي بشقيه الذي يتناول السورة أو الذي يتناول موضوعاً من خلال القرآن الكريم، وجدير بالذكر أن مثل هذا التفسير يصلح سمع شيء من التكليف - أن يقدم كدروس علمية، كما يصلح أن يقدم كدروس لل العامة سواء في خطب الجمعة أو في الدروس اليومية، غير أننا نرى أن تأثيره الواسع قد ينتج عن تقديمها في القنوات والإذاعات لإيصاله إلى أوسع شريحة ممكنة من الناس.

النوع الأول: التفسير الموضوعي الذي يتناول السورة الواحدة:

ومن الأفضل -والله أعلم- أن يراعي المفسر فيه:

- التركيز على المعاني العامة وتجنب الخوض في التفاصيل إلا بقدر ما تدعوه إليه الضرورة من بيان لفظ غريب ونحوه.

¹ هذه عناوين دراسات في التفسير الموضوعي أولاًها للدكتور يوسف القرضاوي "الصبر في القرآن الكريم" ، والثانية للدكتور عبد الفتاح لاشين "لغة المنافقين في القرآن" والثالثة للدكتور المصري "الوسطية في القرآن الكريم" .

- محاولة ربط الآيات بموضوع محوري يستتبعه المفسر من النظر في أجزاء السورة مجتها في بيانه قدر الإمكان.

- توظيف الألفاظ السهلة المعروفة عند الناس وتجنب تكليف المستمع جهدا مضاعفا في البحث عن المعاني الفرعية، ومع ذلك وجوب تجنب الألفاظ المبنية والمولدة من لغات ولهجات غير عربية تأديا مع كتاب الله وصيانتها لهذا العلم العظيم.

- الحرص على تكرار الآيات وبيان العلاقات بينها وربط بعضها ببعض لتكون حاضرة في ذهن المستمع خاصة من لم يكن قد حفظ السورة فضلا عن الذي لم يعتد تلاوتها أو لم يكن قد تلاها أصلا.

وقد حاولت أن أمثل لهذا النوع بنموذج أسأل الله سبحانه التوفيق فيه.

النموذج: سورة النحل:

سورة النحل هي بحق سورة النعم، عدد الله سبحانه وتعالى فيها من النعم التي أنعم بها على عباده طائفة كثيرة:

- فمنها خلقهم "خلق الإنسان من نطفة فإذا هو خصيم مبين".

- ومنها ما سخر لهم من الإبل والبقر والغنم: "والأنعام خلقها لكم فيها دفء ومنافع ومنها تأكلون".

- ومنها ما سخر لهم مما يركب: "والخيل والبغال والحمير لتركبواها وزينة..."

- ومنها ما يتغاذب من الليل والنهر والشمس والقمر لهم فيها منافع: "وسخر لكم الليل والنهار والشمس والقمر والنجوم مسخرات بأمره"

- ومنها ما بث لهم في الأرض من مخلوقات: "وما ذرأ لكم في الأرض مختلفاً ألوانه"

- ومنها أن سخر لهم البحر لتجري فيه الفلك ويستخرجوا منه لحما طريا وحليا يلبسوه، وما جعل لهم في الأرض من جبال رواسى ومن أنهار وطرق وما جعل لهم فيها من علامات وأمارات يهتدون بها في النهر كما يهتدون بالنجوم في الليل" وهو الذي سخّرَ
الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرُجُوا مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا وَتَرَى الْفَلَكَ مَوَاحِرَ فِيهِ
وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (14) وَالْقَىٰ فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَّا أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ

وأنهاراً وسبلاً لعلكم تهتدون (15) وَعَلَامَاتٍ وَبِاللَّجْمِ هُمْ يَهُتَّدُونَ (16) ...

ثم أعقب ذلك قوله سبحانه-: "إِن تدعوا نعمة الله لا تحصوها إن الله لغفور رحيم"

معنى: إنكم أيها الناس لو أردتم أن تأتوا على جميع أنعم الله بالعد لم تستطعوا لأنها كثيرة

و عظيمة، وإن ربكم الذي أنعم عليكم غفور رحيم لم يكلفك إحصاء جميع أنعمه فضلا عن أن يلزمكم بشكر جميعها على التفصيل، بل أمرتم بشكرها على إجمال أو بشكر بعضها ومع ذلك فإن قليلا منكم يشكر، وهو الذي نص عليه في سورة الرعد: "إِن تَعْدُوا نِعْمَةَ اللهِ لَا تَحْصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ".

ولقد تضمنت سورة النحل شيئاً عجيباً، فقد ذكرت أنعماً، وذكرت من كل نعمة متعاً، وذكرت من كل متعة ألواناً، وإنك لتسمع النعمة تذكر في السورة ثم يخلي إليك أن السورة قد ذكرت جميع المتع الحاصلة للإنسان منها ثم استطردت إلى ذكر غيرها، ثم إنها تقرع سمعك باللون أخرى من المتع حاصلة من نفس النعمة، ثم تستطرد إلى غيرها، وحين يخلي إليك أن تعداد الأنعام بها قد بلغ منتها تعود لطرق سمعك بلون آخر يسلب عقلك ويستلب قلبك... فحين ذكر الله عز وجل نعمة المطر مثلاً، عدد نعماً كثيرة تحصل منه: "هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لَكُمْ مِنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تَسِيمُونَ يَنْبَتُ لَكُمْ بِهِ الزَّرْعُ وَالْزَيْتُونُ وَالنَّخْلُ وَالْأَعْنَابُ وَمِنْ كُلِّ الْثَمَرَاتِ ... ، مَاءُ الْمَطَرِ شَرَابٌ لَكُمْ مِنْهُ شَرَابٌ" ، وبه تتبت أشجار تأكلون منها وتأكل منها أنعامكم، وينبت لكم به زرعاً: وهو الحب الذي يؤكل يابساً، وينبت لكم به زيتونا وينبت لكم به نخلاً وينبت لكم به عنباءً وينبت لكم به جميع أنواع الشمار... وإنه ليخلي إليك أن السورة قد استفادت الحديث بما يحصل من المطر من نعم ومتاع ولكنها تعود لطرق سمعك بـ "وَاللهُ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا" أي صيرها خضراء بالنبات بعد جدب، ثم تجيئك بما لا يجول بخاطرك؛ ألوان الثمار التي تخرج من الماء تأكل منها حشرة فيعود منه شيء كالماء يخرج من بطونها يشتراك في صفة الشراب مع الماء ألوانه مختلفة، وفيه مع ما فيه من اللذة شفاء للناس: "وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنَّهُنَّ ذِيَّ الْجَيَالِ يُؤْتُونَ مِنَ الشَّجَرِ وَمَمَّا يَعْرِشُونَ (68) ثُمَّ كَلِّي مِنْ كُلِّ الْثَمَرَاتِ فَاسْكُنِي سُبْلَ رَبِّكَ ذُلْلًا يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَقْكَرُونَ (69)".

وحين ذكرت السورة الأنعام ذكرت متعة كثيرة تحصل للإنسان منها: "والأنعام خلقها لكم فيها دفء ومنافع ومنها تأكلون" لكم فيها دفء فتصنعون من صوفها ثياباً وخيمات وأشياء أخرى تتدفؤون بها، لكم فيها منافع سوى الدفء: الجلد ، والألبان ، والنسل ، والركوب ، والعمل عليها ، وما إلى ذلك ، وتأكلون من لحومها وهي منافع مادية. ولهم فيها منافع معنوية ونفسية مما يحصل لكم من تجمل بمناظرها وهي تعود إلى مراحها من المراعي في المساء، أو وهي تخرج إليها في الصباح: "ولكم فيها جمال حين تريحون وحين تسرحون" ، ومنها ما

يحمل أمتعتكم الثقيلة إلى البلاد البعيدة: "وتحمل أثقالكم إلى بلد لم تكونوا بالغيه إلا بشق الأنفس"، وخلق لكم من مثلها مراكب: "والخيل والبغال والحمير لتركوها وزينة".
وإنه ليخيل إليك أنه لم تبق في الأنعام منفعة إلا ذكرت، وأن السورة قد عدلت ما فيها تاركة لها إلى غيرها، ليطرق سمعك مشهد عجيب تنقله لك السورة؛ فمن بين فرثها وما يعلق به من أوحال ومن بين ما يجري في عروقها من دماء دافئة، من بينهما يسوقك ربك لبنا صافيا طيب المطعم: "وإن لكم في الأنعام لعبرة نسوقكم مما في بطونه من بين فرث ودم لبنا خالصا سائغا للشاربين".

ولن تستطع أن تخيل أن شيئاً بقي يذكر في شأن الأنعام ولكنك لا تسترسل في التلاوة حتى تواجهك صورة أخرى من صور الإنعام: "والله جعل لكم من بيوتكم سكناً وجعل لكم من جلود الأنعام بيotta تستخفونها يوم ظعنكم ويوم إقامتكم" - أي جعل لكم من جلود الأنعام خياماً يخف عليكم حملها وقت سفركم أو وقت إقامتكم - "ومن أصواتها" أصوات الصأن " وأوبارها" أوبار الإبل " وأشعارها" أشعار المعز "أثاثاً": مداع البيت من الفرش والأكسية ، "ومداعاً إلى حين".

ولا تكاد تقلب بصرك في شيء إلا رأيت الله فيه نعمة بل أنعما: "والله جعل لكم مما خلق طلالاً" أي : ما يف葵كم حر الشمس مما له ظل من حائط ، وسفف ، وشجر ، وجبل ، وغير ذلك " وجعل لكم من الجبال أكناناً" أي : ما يأكلكم من الحر والبرد ، وهي الغيران والأسراب " وجعل لكم سرابيل" جمع سربال وهو القميص "تقيمكم الحر" والمعنى وتقيمكم البرد أيضاً استغناء بأحد الضدين ، " وسرابيل تقيم بأسمكم" أي الدروع التي تتقدون بها شدة الطعن والضرب في الحرب ...

- ولينظر الإنسان إلى نفسه ماذا كان: " خلق الإنسان من نطفة فإذا هو خصيمٌ مُّبِينٌ"
- ولينظر كيف خرج من بطن أمه جاهلاً ضعيفاً فإذا هو يستوي ويبلغ أشدده ويزداد في كل لحظة علماً ومعرفة بما أنعم عليه ربه من العقل والسمع والبصر: " والله أخرجكم منْ بُطُونِ أَمَهَاتُكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئاً وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئَدَةَ لَعَلَّكُمْ شَكَرُونَ".
- ثم لينظر إلى ما يخرج ربه منه: " والله جعل لكم من أنفسكم أزواجاً وجعل لكم منْ أزواجاً كُمْ بَيْنَ وَحْدَةَ وَرَزْقَكُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ".

- ولينظر إلى حاله وقد طال به العمر وأوشك على أن يخرج من الدنيا كما دخل إليها " والله خلقكم ثم يتوكلون ومتكم من يردد إلى أرذل العمر لكي لا يعلم بعد علم شيئاً إن الله علیمٌ قديراً".

وإن المتأمل في ألوان النعم هذه لا بد أن يعرف حق المنعم بها " وَمَا يَكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمَنْ
اللَّهُ ".

ورأس كل النعم الإسلام " كذلك يتم نعمته عليكم لعلكم تسلمون " .
ولقد عدد ربنا سبحانه وتعالى في سورة النحل وفي القرآن الكريم كله نعماً كثيرة،
وجماع النعم كلها نعمتان: الرزق والأمن، كما قال تعالى: " فَلَيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ الَّذِي
أطعهم من جوع وآمنهم من خوف " .
ولئن كان الرزق والأمن جماع النعم فإن كمالها وجواهره تاجها الإسلام، كما قال ربنا
سبحانه: " كذلك يتم نعمته عليكم لعلكم تسلمون " .

ووقع في سورة المائدة: " الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمْ
الإِسْلَامَ دِينَنَا " فكمال الدين هو تمام النعمة وهو الإسلام، وهو الدين الذي ارتضى الله لعباده لم
يرضى لهم غيره مع غناه عنهم: " إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكُمْ وَلَا يَرْضِي لِعَبَادَهُ الْكُفَّارُ وَإِنْ
تَشْكِرُوا يَرْضِيهِ لَكُمْ " ، وهو الميثاق الذي أمر المؤمنون أن يداوموا تذكره ليعرفوا نعمة الله به
فيشكروا يركوها: " وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثْقُلُمْ بِهِ إِذْ قَلْمَ سَمِعْنَا وَأَطْعَنَا " .
ولئن الضامن لدوام النعم واستمرارها بل وزياقتها شكر الله عليها " وَإِذْ تَأْذِنُ رَبَّكُمْ لَئِنْ
شَكَرْتُمْ لِأَزِيدْنَكُمْ " ، وليس الشكر إلا عبادة المنعم بها حق العبادة: " فَلَيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ الَّذِي
أطعهم من جوع وآمنهم من خوف " .

ولقد ضربت سورة النحل مثلاً لعقوبة من لم يعرف قدر أنعم الله ولم يؤد شكرها وأذنت
به الناس عسى أن يكون لهم فيه عبرة، قال تعالى: " وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مَطْمَئِنَةً
يَأْتِيَهَا رِزْقُهَا رَغْدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرُتْ بِأَنْعَمَ اللَّهِ لِبَاسَ الْجُوعَ وَالْخُوفَ بِمَا كَانُوا
يَصْنَعُونَ " .

والقرية هي ما يعرف اليوم بالمدينة وهو المكان الذي يجتمع فيه الناس، مأخذ من قرى
الماء بمعنى جمعه. فأما القرية التي ضرب بها المثل فهي مكة على المشهور أي من كان
يسكنها من القرشيين، وقيل: قرية أوسع الله على أهلها حتى كانوا يستجرون بالخبز ، فبعث الله
عليهم الجوع حتى كانوا يأكلون ما يقعدون.

ولقد ذكر ربنا سبحانه أنه امتن عليهم بالأمن والطمأنينة والرزق الواسع حتى كان
الرزق يرد عليهم في هناء وطيبة ومن كل مكان؛ يجلب إليهم من كل بلد، وهو الذي تحقيق
لقرיש كما في قوله سبحانه: " أَوْلَمْ نَمْكَنْ لَهُمْ حَرْمًا أَمْنًا تَجْبِي إِلَيْهِ ثُمَراتٍ كُلُّ شَيْءٍ رِزْقًا مِنْ
لَدْنَا " .

ولقد قابل هؤلاء نعمة الله بالصد والتكذيب، فسلبهم نعمته وأبدلهم منها لباسا من الجوع والخوف. قيل: عَذَّبَ اللَّهُ قَرِيشًا بِالْجَوْعِ سَبْعَ سَنِينَ حَتَّى أَكَلُوا الْجِيفَ وَالْعَظَامَ الْمُحْتَرَقَةَ . فأما الخوف ، فهو خوفهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن سراياه التي كان يبعثها حولهم . ولقد ضرب الله قريشا مثلاً لمن بدل نعمة الله كفرا ، وما يوشك أن ينزل به من نعمة وعذاب ، لعل الناس يتعظون بحالهم فيجانبوا وصفهم ، ويعرفوا نعمة ربهم فيشكروها ويعبدوا المنعم بها ، كما كان ذلك حال الخليل عليه السلام الذي امتدحه ربه بقوله: " إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أَمَةً قَاتَنَتِ اللَّهُ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُنْ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ شَاكِرًا لِأَنْعَمِهِ اجْتَبَاهُ وَهَدَاهُ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ وَآتَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمَنِ الصَّالِحِينَ " .

فالناس بين شاكر لأنعم ربه عارف لفضل الله فيها فهو متبع لسنة إبراهيم عليه السلام ، وبين كافر لأنعم ربه يوشك أن تسليبه في الحياة الدنيا وأن يجزى بها شر الجزاء يوم القيمة .

النوع الثاني: التفسير الموضوعي الذي يتناول موضوعا من خلال القرآن كله:
ويتطبق عليه أيضا ما وقع ذكره آنفا في النوع الأول من مراعاة التركيز على المعاني العامة وتجنب الخوض في التفاصيل إلا بقدر ما تدعو إليه الضرورة، ومحاولة ربط الآيات بالموضوع الأساس، وتوظيف الألفاظ السهلة المعروفة عند الناس، والحرص على تكرار الآيات وبيان العلاقات بينها وربط بعضها ببعض لتكون حاضرة في ذهن المستمع.
وكالنوع الأول حاولت أن أمثل لهذا النوع بنموذج يتعلق بأسباب البلاء والمصائب وعلاقتها بالذنوب.

النموذج: " وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم " :
نعم الله سبحانه وتعالى - على خلقه كثيرة، وإنها لأعظم من أن يحصيها محسن، غير أن الله سبحانه وتعالى قد أعد للمؤمن في الآخرة ما هو أعظم منها؛ أعد له ما لا عينا رأت ولا أذنا سمعت ولا خطر على قلب بشر، وإننا أبدا لن نفكر في وجه من وجوه المقارنة بين الدنيا والآخرة، ولذلك فإن الله يحب من عبده أن يعيش في هذه الحياة وعيشه على غاية أبعد منها: " من كان يريد حرث الآخرة نزد له في حرثه ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها وما له في الآخرة من نصيب " ، بمعنى: من أراد بعمله الآخرة نصاعف له الحسنات ، ومن أراد العمل لله بما يرضيه، أعاذه الله على عبادته ، ومن أراد الدنيا مؤثرا لها على الآخرة لأنه غير مؤمن بالآخرة ، يؤته الله منها ، وهو الذي قسم له ، " وما له في الآخرة من نصيب " لأنه كافر بها لم ي عمل لها .

غير أن للدنيا زخرفا وفتة قد يسلب عقل المؤمن ولبه، ولذلك فإن الله العلي الحكيم قد يحميه منها كما يُحمى المريض مما فيه هلاكه، كما قال تعالى: "ولو بسط الله الرزق لعباده لبغوا في الأرض ولكن ينزل بقدر ما يشاء إنه بعباده خير بصير * وهو الذي ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وينشر رحمته وهو الولي الحميد".

والآية تنص على أن الله عز وجل لو وسَعَ الرِّزْقَ لعباده لبَطَرُوا وعَصَوْا وبغى بعضهم على بعض، ولكن ينزل أمره بتقدير ما يشاء مما يُصلح أمورَهُم ولا يُطعِّنُهم "إنه بعباده خير بصير" فمنهم من لا يُصلحه إلا الغنى ، ومنهم من لا يُصلحه إلا الفقر .

وكما أن ربنا سبحانه قد يحجب الدنيا عن بعض الناس بما يحقق لهم الخير والسعادة ولو كرهت نفوسهم ذلك ولم تعرف له حكمة، فإنه سبحانه قد فتح لهم بابا واسعا للتوبة من ذنوبهم لا يغلق ولا يوصد: "وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات ويعلم ما تفعلون".

ومن أسرار حكمته سبحانه وتعالى أن كل مصيبة نزلت بعد سببها ذنب اقترفه: "وما أصابكم من مصيبة فيما كسبت أيديكم"، فإذا نزلت المصيبة بالعبد تذكر وتوجه متضرعا إلى ربه، وع ذلك فإن الله الغفور الرحيم لم يؤخذ الناس بكل ذنوبهم "يعفو عن كثير". فمثل كل الناس في هذه الحياة الدنيا مثل قوم يركبون سفينه في عرض البحر، يرسل الله إليها ريحانها، فإذا شاء سبحانه أسكن الريح فقامت على سطح الماء راكدة يرجو أهلها أن يمن العلي المقدار بريح وفرج، أو إن شاء سبحانه أهلك أهله وأغرقهم بذنوبهم، فأيقن المجادلون في آيات الله ألا مفر لهم ولا محicus: "ومن آياته الجواري في البحر كالاعلام إن يشا يسكن الريح فيظللن رواد على ظهره إن في ذلك لآيات لكل صبار شكور أو يوبقهن بما كسبوا ويف عن كثير ويعلم الذين يجادلون في آياتنا ما لهم من محicus".

وإن العبد الكافر لجهله إذا متعه الله بالقوة وحل بدنه بالسلامة ووسع عليه رزقه فرح واستبشر " وإنما إذا أذقتنا الإنسان مثلاً رحمة فرحة بها " والمراد بالإنسان هنا: الكافر؛ والرحمة: الغنى والصحة والمطر ونحو ذلك ، فإن أخذه ربه ببعض ذنبه إذا هو يؤس قنوط كفور جحود لأنعم ربه: " وإن تصيبهم سيئة بما قدّمتْ أيديهم فإنَّ الإنسان كفور ". والسيئة: المرض والفقر والقط ونحو ذلك .

ولقد نص القرآن الكريم على أن كل ذنب أصاب عبدا هو من عند نفسه كما قيل لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد: "أو لما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثيلها قلتُم أنى هذا قل هو من عند أنفسكم" أي أن ما حل بكم من بلاء سببه شيء اقترفته أيديكم.

وأما الخير فهو نعمة من الله بها على عبده: "ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك"، والخطاب -كما يقول أهل التفسير- موجه إلى النبي صلى الله عليه وسلم والمراد أمته..

هذا وبعض الذنوب يظهر تسبب الذنب فيها جليا كما قال ربنا سبحانه في سياق الخبر عن المنافقين: "فكيف إذا أصابتهم مصيبة بما قدمت أيديهم ثم جاؤوك يحلفون بالله إن أردنا إلا إحسانا ونوفيقا"، مما حلفوا أنهم أرادوا "إحسانا وتوفيقا" إلا وقد بدا لهم ولغيرهم أن فعلهم هو سبب المصيبة فاعتذروا عنه وهم كاذبون. وبعضها قد يخفى عن الناس تعلقه بالذنوب ولكنه مسبب عنها كما قال تعالى: "ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس ليدقيهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون".

ومن هذا الباب ما روى ابن ماجه عبد الله بن عمر قال أقبل علينا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقال: "يا معاشر المهاجرين حمس إذا ابْلِيْمَ يهِنَّ وَأَعُوْدُ بِاللَّهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ : لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ حَتَّى يُعْلَمُوا بِهَا إِلَّا فُسْنَا فِيهِمُ الطَّاعُونُ وَالْأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلَافِهِمُ الَّذِينَ مَضَوْا، وَلَمْ يَنْفَضُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِلَّا أَخْدُوا بِالسَّيْئِنَ وَشَدَّدَ الْمَؤْوَنَةَ وَجَوْرَ السُّلْطَانِ عَلَيْهِمْ. وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاهَ أَمْوَالِهِمْ إِلَّا مُنْعَوْا القَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ وَلَوْلَا الْبَهَائِمُ لَمْ يُمْطَرُوا . وَلَمْ يَنْفَضُوا عَهْدَ اللَّهِ وَعَهْدَ رَسُولِهِ إِلَّا سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عَذَوْا مِنْ غَيْرِهِمْ فَأَخْدُوا بَعْضَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ. وَمَا لَمْ تَحْكُمْ أَئْمَانُهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ وَيَتَخَيَّرُوا مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ بِأَسْهُمْ بَيْتَهُمْ¹ .

وبعض الذنوب تتسبب في عقوبات قد لا يتتبه لها العبد، ولعل من ذلك ما ورد في سورة التوبة في شأن المنافقين في قوله جل وعلا: "فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم إنما يربى الله ليعذبهم بها في الحياة الدنيا وتزهق أنفسهم وهم كافرون".

ولقد ذكر ابن القيم رحمه الله في كتابه "الداء والدواء" عقوبات للمعاصي كثيرة قد تكون من هذا الباب، منها حرمان الطاعة، ومنها أنها تلد معصية بعدها، ومنها الظلمة في القلب والتي تزيد حتى تعلو الوجه، ومنها تعسیر الأمر، ومنها حرمان العلم النافع، ومنها أنها تصير هيئات راسخة يألفها الإنسان ولا يستطيع فراقها ... وآخر ذلك أن يطبع على قلب العاصي فلا يستحيي من معصيته ويصير مجاهرا بها بين الناس حتى يفضح نفسه بعد أن يستره الله ... اه وأخيراً أتوه إلى أنني قد أغفلت متعمدا ذكر سور والأيات وأرقامها في هذا النموذج الثاني لأن طبيعة هذا النوع من التفسير تقتضي تجنب الخوض في المعلومات الفرعية حتى لا يقع تشويش في ذهن القارئ أو المستمع.

¹ سنن ابن ماجه، كتاب الفتن، باب العقوبات ج 12 / ص 175

كما أنوه أيضاً إلى أن هذا النوع من التفسير يمكن أن يقدم بغير اللغة العربية لتركيزه على المعاني، ولو لا ضيق الوقت والمقام لقمنا بطرح النموذجين السابقين باللغة الفرنسية لبيان ذلك، ولذلك فإن هذا النوع من التفسير يجب أن يستغل إعلامياً مع بروز القنوات الفضائية كوسيلة للتربيـة والتعلـيم والإصلاح سـوا الله أعلمـ.